

إلى السيد وزير الاقتصاد والمالية  
تحت إشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع: سؤال كتابي

## النظام الجبائي للجمعيات السكنية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد،

السيد الوزير المحترم،

بعد صدور قانون المالية لسنة 2018 وتضمنه العديد من المقتضيات الجبائية الجديدة الخاصة بالتعاونيات والجمعيات السكنية، عرف تطبيق الضرائب والرسوم العديد من التناقضات بين مختلف الإدارات الضريبية في هذا الخصوص.

ولذلك نسألكم السيد الوزير المحترم:

- ما هي الضرائب والرسوم التي تخضع لها الجمعيات السكنية ؟

- ما هي النسب المطبقة عليها ؟

- هل تخضع عقود الإسناد التي تحررها الجمعية لفائدة المنخرط لنسبة 4% أم لنسبة 1,5% بالنسبة للشقق أم نسبة أخرى، أو 5% أم نسبة 1,5% بالنسبة للبقع الأرضية على مستوى رسوم التسجيل علما أنها ليست عقود بيع؟

- هل تخضع للأسعار المرجعية المحددة من طرف المديرية العامة للضرائب، علما أن المنخرطين لا يشترون البقع والشقق من الجمعيات بل تسند إليهم بمقتضى عقد إسناد ؟

و تفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام.

إمضاء:

بقالي نجيب، بوجمعة مريمة، الطويل محمد